

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٩٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى تكليف السيد رئيس الجمهورية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من :

١ - محافظ البنك المركزى .

٢ - وزير المالية .

٣ - وزير السياحة .

٤ - وزير الاستثمار .

٥ - وزير الزراعة .

٦ - وزير التجارة والصناعة .

٧ - وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

٨ - رئيس هيئة الرقابة الإدارية .

وعن المستثمرين كل من :

١ - السيد المهندس / محمد فريد خميس ، رئيس الاتحاد المصرى لجمعيات المستثمرين .

٢ - السيد الأستاذ / منصور عامر ، رئيس مجلس إدارة مجموعة عامر جروب .

٣ - السيد الأستاذ / محمد السويدى ، رئيس اتحاد الصناعات المصرية .

٤ - السيد / إبراهيم محمود العربى ، الرئيس التنفيذى لمجموعة شركات العربى .

- ٥ - السيد/ أحمد أبو هشيمة ، رئيس مجلس إدارة حديد المصريين .
 - ٦ - السيد/ إلهامى الزيات ، رئيس اتحاد الغرف السياحية .
 - ٧ - السيد/ أحمد سالم مشهور ، جمعية شباب رجال الأعمال .
 - ٨ - السيد/ حسن راتب ، رئيس مجلس أمناء جامعة سيناء .
 - ٩ - السيد/ محمد الأميين ، رئيس غرفة صناعة الإعلام .
 - ١٠ - السيد/ نجيب ساويرس ، رئيس مجلس إدارة شركة أوراسكوم القابضة .
- وللجنة أن تستعين بمن ترى الاستعانة به لإنجاز مهامها ولها أن تنظم طريقة وسير وميعاد انعقاد اجتماعاتها واختيار مقرر لها .

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة القيام بإنجاز مهام التواصل مع المستثمرين والسماع لكافة آرائهم ومتطلباتهم والعمل على إزالة كافة العقبات التى تواجههم فى كافة أنواع الاستثمار المختلفة ، والتواصل مع الجهات الحكومية لحل المشكلات التى تواجه المستثمرين واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتيسير الاستثمار وكذلك استידاء حقوق الدولة بما يتفق وأحكام قانون ضمانات وحوافز الاستثمار المشار إليه والقوانين ذات الصلة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٩ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل